

قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 25-26
الصادر في 10 ذو القعدة 1446 (08 ماي 2025)
المتعلق بسلسلة "سعادة المدير" التي بثتها الخدمة التلفزية "الأولى"
التابعة "للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة"

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري؛

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصا المادتين 3 (الفقرة الأولى) و4 (الفقرتين 8 و9) منه؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، خصوصا المادتين 2 (الفقرات 1 و2 و4) و3 منه؛

وبناء على دفتر تحملات "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة" خصوصا المواد 1.180 و181 (الفقرتين 1 و2) و1.182 و201 منه؛

وبعد الاطلاع على التقرير الذي أعدته المديرية العامة للاتصال السمعي البصري، بخصوص مجموعة حلقات من سلسلة "سعادة المدير" التي بثتها الخدمة التلفزية "الأولى" التابعة "للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة"؛

وبعد المداولة:

لاحظت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، في إطار التتبع المنتظم للبرامج السمعية البصرية، أن سلسلة "سعادة المدير"، التي بثتها الخدمة التلفزية "الأولى"، تضمنت في مجموعة من الحلقات إشارة متكررة إلى بعض الخدمات والعروض المقدمة من طرف المؤسسة الراعية للسلسلة، من خلال استعمال عبارات من قبيل:

❖ حلقة 08 مارس 2025:

- (...) "كنشارجي نجمة خمسة (5) انتاع إتصالات المغرب وغادي نخدم معاكم 24 H، لخبار لي وصلاتني نعيط نخيركم بيها، ولا غادي نصيفط SMS غادي ندير لايف صوت وصوره الكونيكسيون موجودة والحمد لله" (...)"؛

- "...) سعادة المدير خودنا Pack احنا راه جوج منتفارقوش حتى من La recharge تانديرو نجمة جوج جوج (...)."

❖ حلقة 09 مارس 2025:

- "...) ألو لالة نعيمة لغزالة يلاه لتيتيني شارجيت نجمة جوج (2) اديال إتصالات المغرب وقلت لنعيط ليك ونبقاو شادين الهدرة (...)."

- "...) آنسة آنسة أنا عارفك مشغولة راني بعث ليك بواحد الروشارج نجمة خمسة إتصالات المغرب باش إلى بعيتي تتواصلني مع واليدة". (...);

- "...) العفو شوفي راه فيها حتى داكشي انتاع لي ميساج إلى بعيتي تصنيفي ليها شي ميساج". (...);

- "...) وفيها حتى داكشي انتاع لنتيريت إلى بعيتي تتواصلني معاها صوت وصورة (...)."

❖ حلقة 10 مارس 2025:

- "...) مادام الباتول واقيلة كنتي تتهدري مع الطالان غتجينا *La facture* غالية (...)."

- "...) تجينا *la facture* غالية انت واش أنا سميتي الباتول انا عندي *illimité* انتاع إتصالات المغرب عامر جيكات مكالمات دولية ووطنية نبقي نهدر نهدر حتى نسحف. عرفتني أشنو هوا *illimité* الفورفي انا ودابا وسخفت. شوفي غادا تعلمي الموظفين يتكونكتاو في *MTVISION* غادي نديرو *vidéo conférence*".

❖ حلقة 11 مارس 2025:

- "...) راجلي لعزيز ما تخافش انا غادي نبقا نشارجي نجمة ثلاثة انتاع إتصالات المغرب الكونيكسيون موجودة نبقاو مكونكتين انا وياك حتى انجي من الخدمة (...);"

❖ حلقة 12 مارس 2025:

- "...) أنا شخصيا ماعنديش مشكل ديال التواصل ديما كنشارجيا نجمة 3 انتاع إتصالات المغرب، كنتواصل مع صحباتي صوت وصورة، لنتيرنت موجودة.. وكنعاود ليهم كلشي (...)."

وحيث راسلت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، بتاريخ 17 أبريل 2025، "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة" بخصوص الملاحظات المسجلة؛

وحيث توصلت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، بتاريخ 06 ماي 2025، بجواب "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة" تعرض من خلالها مجموعة من المعطيات حول الملاحظات المسجلة؛

وحيث عرفت المادة 2 من القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتتميمه الإشهار على أنه: "(...) أي شكل من أشكال الخطابات المذاعة أو المتلفزة ولاسيما بواسطة صور أو رسوم أو أشكال من الخطابات المكتوبة أو الصوتية التي يتم بثها بمقابل مالي أو بغيره، الموجهة لإخبار الجمهور أو لاجتذاب اهتمامه إما بهدف الترويج للتزويد بسلع أو خدمات، بما فيها تلك المقدمة بتسمية ففتها، في إطار نشاط تجاري أو صناعي أو تقليدي أو فلاحى أو مهنة حرة وإما للقيام بالترويج التجاري لمقاولة عامه أو خاصة (...)"؛

وحيث تنص المادة 182.2 من دفتر تحملات الشركة "الوطنية للإذاعة والتلفزة" على أنه: "تلتزم الشركة بعدم بث الإشهار الممنوع أو الإشهار غير المعلن عنه كما ورد تعريفهما في المواد 2 (الفقرة 2 و3)، 67، 66، 68 من القانون 77.03.

تلتزم الشركة بالتمييز في برامجها بين المضمون التحريري والمضمون التجاري. في هذا الإطار، تتعهد الشركة، على سبيل المثال لا الحصر، بالحرص على استقلالية مضامين البرامج إزاء المعلنين والرعاة والمساهمين بصفة عامة في التمويل المباشر أو غير المباشر لبرامجها. (...)"؛

وحيث اعتبر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري أن العبارات المشار إليها أعلاه، تضمنت ذكرا لاسم المؤسسة الراعية للسلسلة وبعض خدماتها، وذلك بطريقة متكررة وصریحة وخارج الإطار المخصص للتعريف بالمؤسسة الراعية وشروط إدراجها مع البرنامج موضوع رعايتها، بالإضافة إلى إقران ذلك بعبارات ذات طبيعة تنويحية وترويجية تهدف إلى اجتذاب اهتمام الجمهور أو فئة منه، وكذلك التعريف ببعض العروض الخدماتية والتجارية المقدمة من لدن المؤسسة الراعية، مما يجعل الخدمة التلفزية "الأولى"، لم تحترم التزاماتها المتعلقة بشروط إدراج الراعي وتعيينه؛

وحيث اعتبر المجلس الأعلى كذلك، أن مضمون السلسلة من شأنه:

- تغليط الجمهور وإيقاعه في اللبس بشأن طبيعة المضمون الإعلامي المقدم، من خلال تعريض الجمهور لمواد إعلانية ذات هدف إشهاري غير مفصوح عنه وغير مفصول عن العمل التخيلي؛
- المساس بحق الجمهور في عدم تعريضه لمضمون تخيلي لا يتم بشكل واضح تمييز طبيعته الإبداعية عن غايته التجارية انسجاما مع روح الخدمة العمومية؛ ويتأتى ضمان هذا الحق أساسا من خلال العلم المسبق بطبيعة المضمون الإعلامي المقدم؛

وحيث إنه يتعين، تبعا لذلك، اتخاذ ما يلزم في حق "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة"؛

لهذه الأسباب:

1. يصرح أن "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة" التي تقدم الخدمة التلفزيونية "الأولى"، لم تحترم المقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل، والمتعلقة بالإشهار والرعاية؛
2. يوجه إنذارا "للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة"؛
3. يقرر تبليغ قراره إلى "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة" ونشره بالجريدة الرسمية.

تمّ تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة 10 ذو القعدة 1446 (08 ماي 2025)، بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيدة لطيفة أخرباش، رئيسة، والسيدات والسادة نرجس الرغاي، جعفر الكنسوسي، علي البقالي الحسني، ياسر غربال، فاطمة برودي، محمد العروصي، عبد اللطيف عادل وعادل ابن حمزة، أعضاء.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

الرئيسة

لطيفة أخرباش